E/ESCWA/CL2.GPID/2024/Beijing+30/Outcome document

حوار البرلمانات العربية حول المراجعة الإقليمية
لإعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً
٢٩-٣٠ أيار/مايو ٢٠٢٤
عمّان – الأردن

نظَّمت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، بالتعاون مع جامعة الدول العربية والمكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، **"حوار البرلمانات العربية حول المراجعة الإقليمية لإعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً"** في عمّان، الأردن. وشارك في الاجتماع ممثلو البرلمانات من أربع عشرة دولة عربية، من المعنيّين بقضايا النهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين. واستعرضوا خلاله إنجازات برلماناتهم في التشريعات المعزّزة للمساواة بين الجنسين، لا سيّما في ما يخصّ مشاركة المرأة في الحياة العامة ومواقع صنع القرار، والحقّ في العمل وبيئة العمل اللائق وفرص الريادة، والحماية من العنف، وحقوق النساء والفتيات الأكثر ضعفاً وسُبُل حمايتهنّ، والمسائل الأسرية والأحوال الشخصية. وتبادَل المشاركون الخبرات وأفضل الممارسات بشأن دور البرلمانات العربية، ومساهماتها في النهوض بقضايا المرأة، ورصد التقدُّم المُحرَز نحو تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين عاماً من اعتماده. كذلك، ناقش المجتمعون التحدّيات التي تواجه عملهم في هذا المجال. ونَتَجَت عن هذا الحوار الرسائل الرئيسية والتوصيات التالية التي ستُرفع إلى الإجتماع الرفيع المستوى الذي سيُعقد في ٩ كانون الأول/ديسمبر في مسقط، عُمان.

الرسائل الرئيسية والتوصيات

١. التأكيد على وحدة الموقف البرلماني العربي بشأن مركزية القضية الفلسطينية، ودعمه الكامل لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية منذ عام ١٩٦٧ وحقّ الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، وضرورة وقف العدوان وحرب الإبادة في قطاع غزة؛ والمطالبة بإلزام إسرائيل بوقف سياستها الاستيطانية والاستعمارية في الضفة الغربية والقدس، وكلّ السياسات والإجراءات بحقّ الأسرى الفلسطينيين؛ ومطالبة المجتمع الدولي والمؤسسات الأممية بإلزام الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري بتطبيق مقرّرات الشرعية الدولية وأحكام محكمة العدل الدولية.

٢. ضرورة النظر في تداعيات التحدّيات العالمية والإقليمية والوطنية التي واجهتها الدول العربية في السنوات المنصرمة، كالنزاعات المسلّحة والاحتلال الاسرائيلي وجائحة كوفيد-١٩ والأزمة

الاقتصادية العالمية وتغيُّر المناخ، وما يترتّب عنها من آثار على النساء والفتيات الأكثر ضعفاً وعلى قدرة الدول العربية المتأثِّرة بالنزاعات المسلحة والإرهاب على تحقيق تقدّمٍ في المجالات الحاسمة لإعلان ومنهاج عمل بيجين ومؤشرات أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠.

٣. تفعيل الدور المحوري للبرلمانات في عملية المراجعة الوطنية لمنهاج عمل بيجين من خلال توضيح ذلك في المذكّرة التوجيهية للمراجعة الشاملة لإعلان ومنهاج عمل بيجين الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة واللجان الإقليمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وحثّ الآليات الوطنية للمرأة على إشراك البرلمانات والأحزاب في المشاورات الوطنية المرتبطة بذلك.

٤. تكثيف الجهود المبذولة لبناء قدرات البرلمانات العربية على صياغة التشريعات المعزِّزة للمساواة بين الجنسين وتطويرها، وإعداد الموازنات المستجيبة لاحتياجات المرأة عن طريق إنشاء منصَّة عربية برلمانية متخصِّصة، وتنظيم ورش إقليمية لتبادل الخبرات والدروس المستفادة، وتسليط الضوء على الممارسات الجيدة في البرلمانات العربية.

٥. التأكيد على أهمية وضع آليات لتطبيق التشريعات وتعزيز الدور الرقابي للبرلمانات في هذا الإطار، من خلال إقرار الأنظمة، وإعداد الاستراتيجيات والخطط ذات الصلة وتنفيذها.

٦. تحديد الثغرات في البيانات الوطنية المتعلّقة بالمرأة والتنمية، وتحسين جمع البيانات وتحليلها ضمن دراسات كميّة ونوعيّة وإتاحتها للبرلمانيين، دعماً لدورهم في سنّ قوانين وسياسات مرتكزة على الأدلّة.

٧. تطوير مؤشرات واضحة ومعايير قياس مختلفة للدول المتأثِّرة بالنزاعات، ومراعاة السياقات المختلفة للدول، لا سيّما تلك التي تواجه نزاعات مسلحة.

٨. التعاون مع رجال الدين للتصدّي للمفاهيم الدينية المغلوطة التي تكرِّس المنظومة الذكورية والأعراف والتصوّرات والأدوار النمطية للمرأة، وتَحُول دون تحقيق الإصلاح التشريعي المنشود لتعزيز دور المرأة في الحياة العامة.

٩. التأكيد على أنّ التمييز الإيجابي هو ضرورة مرحلية لتخطي التمييز التاريخي ضدّ المرأة، في سبيل الوصول إلى التناصُف، وعلى أنّ الكوتا والمقاعد المخصَّصة للنساء في المجالس المنتخَبة تمثِّل الحدّ الأدنى للمشاركة، وينبغي ألاّ تكون عائقاً أمام حصول النساء على المقاعد بطريقة تنافسية.

١٠. ضرورة أن تكون البُنى المؤسَّسية التمثيلية وأماكن العمل مراعية للمرأة والعائلة، لتفسح المجال أمامها للقيام بمهامها في العمل العام.

١١. البناء على الإنجازات التشريعية والإجرائية في مجال مشاركة المرأة في الحياة العامة، على نحوٍ يتناسب مع السياق السياسي الوطني للتدرُّج في الوصول إلى المناصَفة في المجالس المنتخَبة والمعيَّنة ومواقع صنع القرار.

١٢. متابعة العمل على مواءمة تشريعات قانون العمل وأنظمة الخدمة المدنية مع المعايير الدولية، في ما يخصّ إجازة الأمومة والأبوة، وتوفير الحضانات، والحماية من العنف والتحرُّش، باعتماد قوانين توازن ما بين مسؤوليات الدولة والتزامات القطاع الخاص تجاه العاملين والعاملات فيه.

١٣. اعتماد مقاربة جديدة لمفهوم رعاية الأطفال وكبار السنّ وذوي الإعاقة، ترتكز على مبدأ اقتصاد الرعاية وتأخذ في الاعتبار ضرورة التخفيف من أعباء الرعاية غير المدفوعة الأجر وإعادة توزيعها أُسَرياً ومؤسسياً.

١٤. الاستمرار في مراجعة التشريعات من أجل تعزيز الشمول المالي للنساء وتشجيع ريادتهنّ للأعمال؛ وتبنّي السياسات الضريبية والمالية التي تشجِّع الاستثمار في الشركات الصغيرة والمتوسطة والوصول إلى التمويل خاصةً في المناطق الريفية والنائية.

١٥. تبنّي آلياتٍ مبتكرة لضمان تواصل البرلمانيين مع أصحاب المصلحة وإدراك الاحتياجات الخاصة بالنساء، إمّا عن طريق لجان الاستماع أو جلسات الرقابة، وإمّا بإعداد دراساتٍ معمَّقة عن النصوص القانونية المشرّعة لفهم مدى نجاح تنفيذ القانون وتحديد الثغرات التي تتطلب تعديلات تشريعية في ما يخصّ الحماية من العنف بما في ذلك العنف السياسي.

١٦. مراجعة قوانين الحماية من العنف الأسري للنظر في الإجراءات العقابية، مثل تبنّي العقوبات البديلة والعلاج النفسي الاجتماعي للمُعنِّف، وذلك بهدف مواجهة عزوف النساء عن التبليغ عن حالات العنف خوفاً من أثر سجن المُعيل على الأسرة.

١٧. استكمال الإنجازات التشريعية التي حقَّقتها الدول سواءً في الانضمام إلى الاتفاقيات ذات الصلة أو في إقرار القوانين بما فيها التشريعات التي تحدِّد السنّ الأدنى للزواج أو توفِّر الحماية للأشخاص ذوي الإعاقة أو تجرّم الممارسات الضارّة، من خلال تفعيل دور البرلمانات في الالتفات إلى الظروف الاقتصادية والاجتماعية المؤدّية إلى تلك الممارسات.

١٨. جعل البرلمانات أكثر استجابةً لقضايا النساء عن طريق تحقيق المناصَفة في إدماج البرلمانيين والبرلمانيات في اللجان البرلمانية واللجان الموضوعاتية ولجان التقصِّي، ترسيخاً لمبدأ المواطَنة.

١٩. اعتماد الحوار المجتمعي في عملية مراجعة القوانين الخاصة بالأسرة والأحوال الشخصية، حرصاً على فهم أثر تطبيقها في سياق الأسرة بالتوافق مع مقتضيات الشرائع الدينية.

٢٠. التشديد على أهمية الوعي بالحقوق التي تمنحها التشريعات والتي تساهم في تعزيز استقرار العلاقات الأُسَرية من خلال التوافق على شروط عقد الزواج بما يتناسب مع مقتضيات الشرائع الدينية.